

لسان العرب

(روي) قال ابن سيده في معتل الألف رُوَاوةٌ موضع من قِبَلِ بلاد بني مُزَيْنَةَ قال كثير عزة وغَيِّسَ رَآياتِ بِيَدِ رُقٍ رُوَاوةٌ تَنَائِي اللِّيَالِي والمَدَى المُتَطَاوِلُ وقال في معتل الياء رَوِيَّ من الماء بالكسر ومن اللّٰبِنِ يَرُوِي رِيًّا ورَوِيَّ أَيْضًا مثل رِيًّا وتَرَوِيَّ وَاوِيَّ تَوِيَّ كَلِمَةً بِمَعْنَى وَالاسْمُ الرَّيِّ أَيْضًا وَقَدْ أَرَوَانِي وَيُقَالُ لِلنَّاقَةِ الْغَزِيرَةِ هِيَ تُرَوِي الصَّبِيَّ لِأَنَّهُ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ فَأَرَادَ أَنْ دَرَّهَا تَعَجَّلُ قَبْلَ نَوْمِهِ وَالرَّيَّانُ ضِدُّ الْعَطْشَانِ وَرَجُلٌ رِيَّانٌ وَامْرَأَةٌ رِيَّاءٌ مِنْ قَوْمِ رِيَّاءٍ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ وَأَمَّا رِيَّاءُ الَّتِي يُطَنُّ بِهَا أُنْهَاءُ النِّسَاءِ فَإِنَّهُ صِفَةٌ عَلَى نَحْوِ الْحَرِثِ وَالْعَبَّاسِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا اللَّامُ اتَّخَذُوا صِحَّةَ الْيَاءِ بَدَلًا مِنَ اللَّامِ وَلَوْ كَانَتْ عَلَى نَحْوِ زَيْدٍ مِنَ الْعِلْمِيَّةِ لَكَانَتْ رَوِيَّ مِنْ رَوَيْتَ وَكَانَ أَصْلُهَا رَوِيَّاءُ فَقَلِبْتَ الْيَاءَ وَأَوَّاءً لِأَنَّ فَعْلَمَى إِذَا كَانَتْ اسْمًا وَأَلْفُهَا يَاءٌ قَلِبْتَ إِلَى الْوَاوِ كَتَقَوَّى وَشَرَوَّى وَإِنْ كَانَتْ صِفَةً فِيهَا كَصَدَّيَّاءُ وَخَزَّيَّاءُ قَالَ ابْنُ سَيْدِهِ هَذَا كَلَامُ سَيْبُوِيهِ وَزَدْتَهُ بَيَانًا الْجَوْهَرِيَّ الْمَرْأَةَ رِيَّاءٌ وَلَمْ تُبَدَلْ مِنَ الْيَاءِ وَأَوَّاءٌ لِأَنَّهَا صِفَةٌ وَإِنَّمَا يُبَدَلُونَ الْيَاءَ فِي فَعْلَمَى إِذَا كَانَتْ اسْمًا وَالْيَاءَ مَوْضِعَ اللَّامِ كَقَوْلِكَ شَرَوَّى هَذَا الثُّوبُ وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ شَرَيْتَ وَتَقَوَّى وَإِنَّمَا هُوَ مِنَ التَّقْيِيَّةِ وَإِنْ كَانَتْ صِفَةً تَرْكُوهَا عَلَى أَصْلِهَا قَالُوا امْرَأَةٌ خَزَّيَّاءٌ وَرِيَّاءٌ وَلَوْ كَانَتْ اسْمًا لَكَانَتْ رَوِيَّاءٌ لِأَنَّكَ تَبَدَّلَ الْأَلْفَ وَأَوَّاءً مَوْضِعَ اللَّامِ وَتَتْرَكُ الْوَاوِ الَّتِي هِيَ عَيْنُ فَعْلَمَى عَلَى الْأَصْلِ وَقَوْلُ أَبِي النُّجْمِ وَاهَاً لِرِيَّاءٍ ثُمَّ وَاهَاً وَإِنَّمَا أُخْرِجَ عَلَى الصِّفَةِ وَيُقَالُ شَرَبْتُ شَرَبًا رَوِيَّاءً ابْنُ سَيْدِهِ وَرَوِيَّاءُ النَّبِيَّةُ وَتَرَوِيَّاءُ تَنْدَعَمُ وَنَبِيَّةُ رِيَّانُ وَشَجَرُ رِيَّاءُ قَالَ الْأَعَشَى طَرِيقُ وَجَبَّارُ رِيَّاءُ أُصُولُهُ عَلَيَّةُ أَبَا بَيْلٍ مِنَ الطَّيِّرِ تَنْدَعَبُ وَمَاءُ رَوِيَّاءُ وَرَوِيَّاءُ وَرَوِيَّاءُ كَثِيرٌ مُرَوٍ قَالَ تَبَشَّرِي بِالرَّيِّ فَوَيْهِ وَالْمَاءُ الرُّيَّاءُ وَفَرَجٌ مِنْكَ قَرِيبٌ قَدْ أَتَى وَقَالَ الْحَطِيبَةُ أَرَى إِبْرِي بِرَجْوَفِ الْمَاءِ حَنْدَتٌ وَأَعْوَزَهَا بِهِ الْمَاءُ الرُّيَّاءُ وَمَاءُ رِيَّاءُ مَمْدُودٌ مَفْتُوحٌ الرَّاءُ أَيْ عَذْبٌ وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِشَاعِرٍ مَنْ يَكُ ذَا شَكِّ فَهَذَا فَلَاحُ مَاءُ رِيَّاءُ وَطَرِيقُ نَهْجٍ وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ تَصِفُ أَبَاها B هُمَا وَاجْتَهَرَ دُفُنَ الرُّيَّاءِ وَهُوَ بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ الْمَاءُ الْكَثِيرُ وَقِيلَ الْعَذْبُ الَّذِي فِيهِ لِلْوَارِدِينَ رِيَّاءُ وَمَاءُ رَوِيَّاءُ مَقْصُورٌ بِالْكَسْرِ إِذَا كَانَ يَمْدُورُ .

(* قوله « إذا كان يصدر إلخ » كذا بالأصل ولعله إذا كان لا يصدر كما يقتضيه السياق)

من يَرِدُهُ عَنْ غَيْرِ رِيَّاءٍ قَالَ وَلَا يَكُونُ هَذَا إِلَّا صِفَةً لِأَعْدَادِ الْمِيَاهِ الَّتِي تَنْزَحُ وَلَا

يَنْقَطِعُ مَاؤُهَا وَقَالَ الرَّبِّيُّ فِيانَ السَّعْدِيِّ يَا إِبْلِي مَا ذَامُهُ فَتَدَأُ بِرَيْهٍ .

(* قوله « فتأبيه إلخ » هو بسكون الياء والهاء في الصحاح والتكملة ووقع لنا في مادة حول وذام وأبي من اللسان بفتح الياء وسكون الهاء) .

ماءٌ رَوَاءٌ وَنَصْرِيٌّ حَوْلَ لَيْهٍ هَذَا مَقَامٌ لَكَ حَتَّى تَيْدِيَدِيهِ إِذَا كَسَرْتَ الرَّاءَ قَصْرَتَهُ وَكَتَبْتَهُ بِالْيَاءِ فَقُلْتَ مَاءٌ رَوِيٌّ وَيُقَالُ هُوَ الَّذِي فِيهِ لِلوَارِدَةِ رِيٌّ قَالَ ابْنُ بَرِي شَاهِدُهُ قَوْلُ الْعَجَّاجِ فَصَبَّحًا عَيْنَانًا رَوِيٌّ وَفَلَاجًا وَقَالَ الْجُمَيْجُ بْنُ سُدَيْدٍ التُّغْلَبِيُّ مُسْتَحْدَفِرٌ يَهْدِي إِلَى مَاءِ رَوَى طَامِي الْجِمَامِ لَمْ تَمَخَّجْهُ الدَّلَالَةُ الْمُسْتَحْدَفِرُ الطَّرِيقُ الْوَاضِحُ وَالْمَاءُ الرَّوَى الْكَثِيرُ وَالْجِمَامُ جَمْعُ جَمَّةٍ أَيْ هَذَا الطَّرِيقُ يَهْدِي إِلَى مَاءٍ كَثِيرٍ وَرَوِيٌّ رَأْسِي بِالذَّهْنِ وَرَوِيٌّ يَتُّ الثَّرِيدُ بِالذَّسَمِ ابْنُ سَيْدِهِ وَالرَّوِيَّةُ الْمَزَادَةُ فِيهَا الْمَاءُ وَيُسَمَّى الْبَعِيرُ رَاوِيَةً عَلَى تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ غَيْرِهِ لِقُرْبِهِ مِنْهُ قَالَ لَبِيدٌ فَتَوَلَّوْا فَاتِرًا مَشْيُهُمْ كَرَوَايَا الطَّبَّيْعِ هَمَّاتٌ بِالْوَحَلِ وَيُقَالُ لِلضَّعِيفِ الْوَادِعِ مَا يَرُدُّ الرَّوِيَّةَ أَيْ أَنَّهُ يَصْعُقُ عَنْ رَدِّهَا عَلَى ثِقَلِهَا لَمَّا عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ وَالرَّوِيَّةُ هُوَ الْبَعِيرُ أَوِ الْبُغْلُ أَوِ الْحِمَارُ الَّذِي يُسْتَقَى عَلَيْهِ الْمَاءُ وَالرَّوِيَّةُ الْمَسْتَقَى أَيْضًا رَاوِيَةٌ قَالَ وَالْعَامَّةُ تَسْمِي الْمَزَادَةَ رَاوِيَةً وَذَلِكَ جَائِزٌ عَلَى الْإِسْتِعَارَةِ وَالْأَصْلُ الْأَوَّلُ قَالَ أَبُو النُّجَيْمِ تَمَّ شَيْءٌ مِنْ الرِّدَّةِ مَشْيَ الْحُفَّالِ مَشْيَ الرَّوَايَا بِالْمَزَادِ الْأَثْقَلِ .

(* قوله « الاثقل » هو هكذا في الأصل والجوهري هنا ومادة ردد ووقع في اللسان في ردد المثل) .

قَالَ ابْنُ بَرِي شَاهِ الرَّوِيَّةِ الْبَعِيرُ قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ وَيَذْهَبُ قَوْمٌ فِي الْحَدِيدِ إِذْ لَيْدِكُمْ نُهُوَصَ الرَّوَايَا تَحْتَ ذَاتِ الصَّالِصِ فَالرَّوَايَا جَمْعُ رَاوِيَةٍ لِلْبَعِيرِ وَشَاهِدُ الرَّوِيَّةِ لِلْمَزَادَةِ قَوْلُ عَمْرٍو بْنِ مِلَّاقَطٍ ذَاكَ سِنَانٌ مُجَلَّبٌ نَصْرُهُ كَالْجَمَلِ الْأَوْطَافِ بِالرَّوَاوِيَّةِ وَيُقَالُ رَوِيٌّ عَلَى أَهْلِ أَرْوَيْ رِيَّةً قَالَ وَالْوَعَاءُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الْمَاءُ إِذَا نَمَتْ رَاوِيَةٌ لِمَكَانِ الْبَعِيرِ الَّذِي يَحْمِلُهَا وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ يُقَالُ رَوِيٌّ الْقَوْمَ أَرْوِيَهُمْ إِذَا اسْتَقْدَيْتَ لَهُمْ وَيُقَالُ مِنْ أَيْنَ رِيَّتْكُمْ أَيْ مِنْ أَيْنَ تَرْتَوُونَ الْمَاءَ وَقَالَ غَيْرُهُ الرَّوَايَةُ الْحَبْلُ الَّذِي يُرْوَى بِهِ عَلَى الرَّوَايَةِ إِذَا عُكِمَتِ الْمَزَادَتَانِ يُقَالُ رَوِيٌّ عَلَى الرَّوَايَةِ أَرْوِي رِيًّا فَأَنَا رَاوِيٌّ إِذَا شَدَدْتَ عَلَيْهِمَا الرَّوَايَةَ قَالَ وَأَنْشَدَنِي أَعْرَابِيٌّ وَهُوَ يُعَاكِمُنِي رِيًّا تَمِيمِيًّا عَلَى الْمَزَايِدِ وَيَجْمَعُ الرَّوَايَةَ أَرْوِيَّةً وَيُقَالُ لَهُ الْمِرْوَى وَجَمْعُهُ مَرَاوِيٌّ وَمَرَاوَى وَرَجُلٌ رَوِيٌّ إِذَا كَانَ الْإِسْتِقَاءُ بِالرَّوَايَةِ لَهُ صِنَاعَةً يُقَالُ جَاءَ رَوِيٌّ الْقَوْمُ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ سَمَّى السَّحَابَ رَوَايَا الْبِلَادِ الرَّوَايَا مِنَ الْإِبْلِ الْحَوَامِلُ لِلْمَاءِ

واحدتها راويةٌ فشيءٌ بها وبه سميت المزادةٌ راويةٌ وقيل بالعكس وفي حديث بدرٍ
فإِذَا هُوَ بِرَوَايَا قُرَيْشٍ أَيِ إِبْرَاهِيمِ الَّتِي كَانُوا يَسْتَقُونَ عَلَيْهَا وَتَرَوْنَ الْقَوْمَ
وَرَوَوْا تَزَوُّدًا بِالْمَاءِ وَيَوْمَ التَّرْوِيَةِ يَوْمٌ قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ وَهُوَ الثَّامِنُ مِنْ ذِي
الْحِجَّةِ سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّ الْحُجَّاجَ يَتَرَوُّونَ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ وَيَنْهَضُونَ إِلَى مَنَى وَلَا مَاءَ
فِي تَزَوُّدٍ رِيَّيَهُمْ مِنَ الْمَاءِ أَيِ يَسْقُونَ وَيَسْتَقُونَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ كَانَ يُلَبِّسِي
بِالْحَجِّ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَرَوَيْتُ عَلَى أَهْلِي وَأَهْلِي رِيَّيَاً أَتَيْتُهُمْ بِالْمَاءِ يُقَالُ
مَنْ أَيْنَ رِيَّيْتُمْ أَيِ مَنْ أَيْنَ تَرَوُّونَ الْمَاءَ وَرَوَيْتُ عَلَى الْبَعِيرِ رِيَّيَاً
اسْتَقَيْتُ عَلَيْهِ وَقَوْلُهُ وَلَنَا رَوَايَا يَحْمِلُونَ لَنَا أَثْقَالَنَا إِذْ يُكْرَهُ الْحَمْلُ
إِنَّمَا يَعْنِي بِهِ الرِّجَالُ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ لَهُمُ الدَّرِيَّاتِ فَجَعَلَهُمْ كِرَوَايَا الْمَاءِ التَّهْذِيبِ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ يُقَالُ لِسَادَةِ الْقَوْمِ الرَّوَايَا قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ وَهِيَ جَمْعُ رَاوِيَةٍ شَبَّهَ السَّيِّدُ
الَّذِي تَحَمَّلَ الدَّرِيَّاتِ عَنِ الْحَيِّ بِالْبَعِيرِ الرَّاوِيَةِ وَمِنْهُ قَوْلُ الرَّاعِي إِذَا نُدِيَّتْ
رَوَايَا الثَّقَلِ يَوْمًا كَفَيْتُنَا الْمُضْلِعَاتِ لِمَنْ يَلِينَا أَرَادَ بِرَوَايَا الثَّقَلِ
حَوَامِلَ ثِقَلِ الدَّرِيَّاتِ وَالْمُضْلِعَاتِ الَّتِي تُثْقِلُ مَنْ حَمَلَهَا يُقَالُ إِذَا نُدِبَ
لِلدَّرِيَّاتِ الْمُضْلِعَةِ حَمَّالُوهَا كُنَّا نَحْنُ الْمُجِيبِينَ لِحَمْلِهَا عَمَّنْ يَلِينَا مِنْ دُونِنَا
غَيْرِهِ الرَّوَايَا الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْحِمَالَاتِ وَأَنْشَدَنِي ابْنُ بَرِيٍّ لِحَاتِمِ اغْزُوا بَنِي ثُعَلٍ
وَالغَزْوُ جَدُّكُمْ جَدُّ الرَّوَايَا وَلَا تَدِيكُوا الَّذِي قَتَلَا وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَذَكَرَ
قَوْمًا أَغَارُوا عَلَيْهِمْ لِقِينَاهُمْ فَقَتَلْنَا الرَّوَايَا وَأَبَحْنَا الزَّوَايَا أَيِ قَتَلْنَا
السَّادَةَ وَأَبَحْنَا الْبُيُوتَ وَهِيَ الزَّوَايَا الْجَوْهَرِيَّةُ وَقَالَ يَعْقُوبُ وَرَوَيْتُ الْقَوْمَ
أَرَوَيْهِمْ إِذَا اسْتَقَيْتَ لَهُمُ الْمَاءَ وَقَوْمٌ رَوَاءَ مِنَ الْمَاءِ بِالْكَسْرِ وَالْمَدِّ قَالَ عُمَرُ بْنُ لَجَاجٍ
تَمَّشِي إِلَى رِوَاءِ عَاطِنَاتِهَا تَحْدِيْسُ الْعَانِسِ فِي رِيَّطَاتِهَا وَتَرَوْتُ مَفَاصِلَهُ
اعْتَدَلْتُ وَغَلَّطْتُ وَارْتَوْتُ مَفَاصِلَ الرَّجْلِ كَذَلِكَ اللَّيْثُ ارْتَوَتْ مَفَاصِلُ الدَّابَّةِ إِذَا
اعْتَدَلَتْ وَغَلَّطَتْ وَارْتَوَتْ النَّخْلَةَ إِذَا غُرِسَتْ فِي قَفْرِ ثُمَّ سُقِيَتْ فِي أَصْلِهَا وَارْتَوَى
الْحَبْلُ إِذَا كَثُرَ قُوَاهُ وَغَلَّطَ فِي شِدَّةٍ فَتَلَّى قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ يَذْكُرُ قِطَاعَةً وَفَرَّخَهَا
تَرَوِي لَقِيَّ أُلْقِيَّ فِي صَفْصَفٍ تَصْهَرُهُ الشَّمْسُ فَمَا يَنْصَهَرُ تَرَوِي مَعْنَاهُ
تَسْتَقِي يُقَالُ قَدِ رَوَى مَعْنَاهُ اسْتَقَى عَلَى الرَّاوِيَةِ وَفَرَسَ رِيَّانُ الظَّهْرَ إِذَا سَمِنَ
مَتَنَاهُ وَفَرَسَ ظِمَّانَ الشَّوَى إِذَا كَانَ مُعَرِّقَ الْقَوَائِمِ وَإِنَّ مَفَاصِلَهُ لَطِمَاءٌ إِذَا كَانَ
كَذَلِكَ وَأَنْشَدَ رِوَاءَ أَعَالِيهِ طِمَاءَ مَفَاصِلِهِ وَالرِّيَّيُّ الْمَنْظَرُ الْحَسَنُ فَيَمْنُ لَمْ
يَعْتَقِدِ الْهَمْزَ قَالَ الْفَارِسِيُّ وَهُوَ حَسَنٌ لِمَكَانِ النَّعْمَةِ وَأَنَّهُ خَلَفَ أَثَرَ الْجَهْدِ وَالْعَطَشِ
وَالذُّبُولُ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزُ أَحْسَنُ أَثَانًا وَرِيَّيَاً قَالَ الْفَرَاءُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ
يَقْرَأُونَهَا رِيَّيَاً بغيرِ هَمْزٍ قَالَ وَهُوَ جَيِّدٌ مِنْ رَأَيْتَ لِأَنَّهُ مَعَ آيَاتِ لِسَانِ مَهْمُوزَاتِ

الأواخر وذكر بعضهم أنه ذهب بالرّبيّ إلى رَوَيْتِ إِذَا لم يهمز ونحو ذلك قال الزجاج من قرأ رِيًّا بغير همز فله تفسيران أحدهما أَنَّ مَنظَرَهُم مُرْتَوٍ من النَّعْمَةِ كَأَنَّ النِّعِيمَ يَبِينُ فِيهِمْ ويكون على ترك الهمز من رَأَيْتِ وَرَوَى الْحَيْدِلَ رِيًّا فَارْتَوَى فَتَلَاهُ وَقِيلَ أَنَّهُ نَعِمَ فَتَلَاهُ وَقِيلَ أَنَّهُ نَعِمَ فَتَلَاهُ وَالرَّوَاءُ بِالْكَسْرِ وَالْمَدُّ حَبْلٌ مِنْ حَبَالِ الْخَبَاءِ وَقَدْ يُشَدُّ بِهِ الْحِمْلُ وَالْمَتَاعُ عَلَى الْبَعِيرِ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ الرَّوَاءُ أَغْلَظُ الْأَرْشِيَةِ وَالْجَمْعُ الْأَرْوِيَّةُ وَانْشَدَ ابْنُ بَرِيٍّ لِشَاعِرٍ إِسْمِي إِذَا مَا الْقَوْمُ كَانُوا أَنْجِيَهُ وَشُدَّ فَوْقَ بَعْضِهِمْ بِالْأَرْوِيَّةِ هُنَاكَ أَوصيني ولا تُوصيني بِبَيْتِهِ وَفِي الْحَدِيثِ وَمَعِي إِدَاوَةٌ عَلَيْهَا خِرْقَةٌ قَدْ رَوَّأَتْهَا قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ بِالْهَمْزِ وَالصَّوَابُ بغير هَمْزٍ أَيْ شَدَّ دَتَهَا بِهَا وَرَبَطْتُهَا عَلَيْهَا يُقَالُ رَوَيْتِ الْبَعِيرَ مَخْفَفَ الْوَاوِ إِذَا شَدَّ دَتَ عَلَيْهِ بِالرَّوَاءِ وَارْتَوَى الْحَيْدِلُ غَلَطَتْ قَوَاهُ وَقَدْ رَوَى عَلَيْهِ رِيًّا وَأَرَوَى وَرَوَى عَلَى الرَّجْلِ شَدَّه بِالرَّوَاءِ لئلا يسفُط عن البعير من النوم قال الرازي إِسْمِي عَلَى مَا كَانَ مِنْ تَخَدُّدِي وَدِقَّةِ فِي عَظْمِ سَاقِي وَيَدِي أَرَوِي عَلَى ذِي الْعُكْنِ الضَّفْنَدَدِ وَرَوِي عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ مَعَ كُلِّ فَرِيضَةٍ عَقْلًا وَرَوَاءَ الرَّوَاءِ مَمْدُودٌ وَهُوَ حَبْلٌ فَإِذَا جَاءَتْ إِلَى الْمَدِينَةِ بَاعَهَا ثُمَّ تَصَدَّقَ بِتِلْكَ الْعُقْلِ وَالْأَرْوِيَّةُ قَالَ أَبُو عُبَيْدِ الرَّوَاءِ الْحَيْدِلُ الَّذِي يُقَرَّنُ بِهِ الْبَعِيرَانِ قَالَ أَبُو مَنْصُورِ الرَّوَاءِ الْحَيْدِلُ الَّذِي يُرَوَى بِهِ عَلَى الْبَعِيرِ أَيْ يُشَدُّ بِهِ الْمَتَاعُ عَلَيْهِ وَأَمَّا الْحَيْدِلُ الَّذِي يُقَرَّنُ بِهِ الْبَعِيرَانِ فَهُوَ الْقَرْنُ وَالْقَرْنُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الرَّوِيُّ السَّاقِي وَالرَّوِيُّ الضَّعِيفُ وَالسَّوِيُّ الصَّحِيحُ الْبَدَنُ وَالْعَقْلُ وَرَوَى الْحَدِيثَ وَالشَّعْرَ يَرُوهُ رِوَايَةً وَتَرَوَّاهُ وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ تَرَوَّاهُ وَالشَّعْرَ حُجَيْبَةَ بْنِ الْمُضَرِّبِ فَإِنَّهُ يُعِينُ عَلَى الْبِرِّ وَقَدْ رَوَّأَنِي إِيَّاهُ وَرَجُلٌ رَاوٍ وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ أَمَا كَانَ فِي مَعْدَانَ وَالْفَيْلِ شَاغِلٌ لِعَنْدِيسَةَ الرَّوَّاءِيَّ الْقَمَائِدَا؟ وَرَاوِيَةٌ كَذَلِكَ إِذَا كَثُرَتْ رِوَايَتُهُ وَالْهَاءُ لِلْمَبَالِغَةِ فِي صِفَتِهِ بِالرَّوَايَةِ وَيُقَالُ رَوَّاهُ إِذَا رَوَاهُ لَهُ حَتَّى حَفِظَهُ لِلرَّوَايَةِ عَنْهُ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ رَوَيْتُ الْحَدِيثَ وَالشَّعْرَ رِوَايَةً فَأَنَا رَاوٍ فِي الْمَاءِ وَالشَّعْرَ مِنْ قَوْمِ رُؤَاةٍ وَرَوَّاهُ يَتَّبِعُهُ الشَّعْرَ تَرَوِيَّةً أَيْ حَمَلْتُهُ عَلَى رِوَايَتِهِ وَأَرَوَيْتُهُ أَيْضًا وَتَقُولُ أَنْشَدَ الْقَصِيدَةَ يَا هَذَا وَلَا تَقْلُ أَرْوَاهُ إِلَّا أَنْ تَأْمُرَهُ بِرِوَايَتِهَا أَيْ بِاسْتِظْهَارِهَا وَرَجَّاهُ رِوَاءً بِالضَّمِّ أَيْ مَنْظَرٌ وَفِي حَدِيثِ قَيْلَةَ إِذَا رَأَيْتُ رَجُلًا ذَا رُؤَاةٍ طَمَحَ بِصِرِّي إِلَيْهِ الرَّوَّاءُ بِالضَّمِّ وَالْمَدِّ الْمَنْظَرُ الْحَسَنُ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى فِي الرِّاءِ وَالْوَاوِ وَقَالَ هُوَ مِنَ الرَّوَّيِّ وَالْأَرْوَاءُ قَالَ وَقَدْ يَكُونُ مِنَ الْمَرَأَى وَالْمَنْظَرُ يَكُونُ فِي الرِّاءِ وَالْهَمْزَةُ وَالرَّوِيُّ حُرْفُ الْقَافِيَةِ قَالَ الشَّاعِرُ لَوْ قَدْ حَدَّاهُنَّ أَبُو الْجُودِيِّ بِرَجَزٍ

مُسْتَدْرِ الرَّوِيَّ مُسْتَدْرِ يَاتِ كَذَوِي الْبِرْنِيَّ وَيُقَالُ قَصِيدَتَانِ عَلَى رَوِيٍّ وَاحِدٍ
قَالَ الْأَخْفَشُ الرَّوِيُّ الْحَرْفُ الَّذِي تُدْنِي عَلَيْهِ الْقَصِيدَةَ وَيَلْزَمُ فِي كُلِّ بَيْتٍ مِنْهَا فِي مَوْضِعٍ
وَاحِدٍ نَحْوُ قَوْلِ الشَّاعِرِ إِذَا قَلَّ مَالُ الْمَرْءِ قَلَّ صَدِيقُهُ وَأَوْ مَاتَ إِلَيْهِ بِالْعُيُوبِ
الْأَصَابِعُ قَالَ فَالْعَيْنُ حَرْفُ الرَّوِيِّ وَهُوَ لَازِمٌ فِي كُلِّ بَيْتٍ قَالَ الْمَتَأَمِّلُ لِقَوْلِهِ هَذَا غَيْرُ
مَقْنَعٍ فِي حَرْفِ الرَّوِيِّ أَلَا تَرَى أَنَّ قَوْلَ الْأَعَشَى رَحَلَتِ سُمَيْدِيَّةٌ غُدُوَّةً أَجْمَالَهَا
غَضِبِي عَلَيْكَ فَمَا تَقُولُ بَدَأَ لَهَا تَجِدُ فِيهِ أَرْبَعَةَ أَحْرَفٍ لَوَازِمٍ غَيْرِ مُخْتَلِفَةٍ الْمَوَاضِعِ وَهِيَ
الْأَلْفُ قَبْلَ اللَّامِ ثُمَّ اللَّامُ وَالْهَاءُ وَالْأَلْفُ فِيمَا بَعْدَ قَالَ فَلَيْتَ شِعْرِي إِذَا أَخَذَ الْمَبْتَدِي فِي
مَعْرِفَةِ الرَّوِيِّ يَقُولُ الْأَخْفَشُ هَكَذَا مُجْرَدًا كَيْفَ يَصِحُّ لَهُ ؟ قَالَ الْأَخْفَشُ وَجَمِيعُ حُرُوفِ الْمَعْجَمِ
تَكُونُ رَوِيًّا إِلَّا الْأَلْفَ وَالْيَاءَ وَالْوَاوَ وَاللَّوَاتِي يَكُنُّ لِلْإِطْلَاقِ قَالَ ابْنُ جَنِيٍّ قَوْلُهُ
اللَّوَاتِي يَكُنُّ لِلْإِطْلَاقِ فِيهِ أَيْضًا مَسَامِحَةٌ فِي التَّحْدِيدِ وَذَلِكَ أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْلَمُ أَنَّ الْأَلْفَ
وَالْيَاءَ وَالْوَاوَ لِلْإِطْلَاقِ إِذَا عَلِمَ أَنَّ مَا قَبْلَهَا هُوَ الرَّوِيُّ فَقَدْ اسْتَعْنَى بِمَعْرِفَتِهِ إِيَّاهُ عَنِ
تَعْرِيفِهِ بِشَيْءٍ آخَرَ وَلَمْ يَبْقَ بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ هَهُنَا غَرَضٌ مَطْلُوبٌ لِأَنَّ هَذَا مَوْضِعٌ تَحْدِيدُهُ لِيُعْرَفَ
فَإِذَا عُرِفَ وَعُلِمَ أَنَّ مَا بَعْدَهُ إِنَّمَا هُوَ لِلْإِطْلَاقِ فَمَا الَّذِي يُلْتَمَسُ فِيمَا بَعْدَهُ ؟ قَالَ وَلَكِنْ
أَحْوِطُ مَا يَقَالُ فِي حَرْفِ الرَّوِيِّ أَنَّ جَمِيعَ حُرُوفِ الْمَعْجَمِ تَكُونُ رَوِيًّا إِلَّا الْأَلْفَ وَالْيَاءَ
وَالْوَاوَ الزَّوَائِدُ فِي آخِرِ الْكَلِمِ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ غَيْرِ مَبْدُوءِيَّاتٍ فِي أَنْزَفُسِ الْكَلِمِ بِنَاءِ
الْأُصُولِ نَحْوَ أَلْفِ الْجَرَعَا مِنْ قَوْلِهِ يَا دَارَ عَفْرَاءٍ مِنْ مُحْتَلِّهَا الْجَرَعَا وَيَاءِ
الْأَيَّامِي مِنْ قَوْلِهِ هَيْهَاتَ مَنْزِلُنَا بِنَعْفٍ سُوَيْقَةٍ كَانَتْ مَبَارَكَةً مِنَ الْأَيَّامِ
وَوَاوِ الْخِيَامِ مِنْ قَوْلِهِ مَتَى كَانَ الْخِيَامُ بذي طُلُوحٍ سُقَيْتِ الْغَيْثِ أَتَيْتَهَا الْخِيَامُ
وَالْيَاءُ هَاءِي التَّأْنِيثِ وَالْإِضْمَارِ إِذَا تَحَرَّكَ مَا قَبْلَهُمَا نَحْوَ طَلَّحَهُ وَضَرَبَهُ وَكَذَلِكَ الْهَاءُ
الَّتِي تُدْنِيَنَّ بِهَا الْحَرَكَةُ نَحْوَ ارْمِهِ وَاعْزُهُ وَفَيْمِهِ وَلِمِهِ وَكَذَلِكَ التَّنْوِينُ الْلاحِقُ
آخِرُ الْكَلِمِ لِلصَّرْفِ كَانَ أَوْ لغيرِ نَحْوِ زَيْدًا وَصَهٍ وَغَاقٍ وَيَوْمئِذٍ وَقَوْلُهُ أَقْلِي اللَّوْمِ
عَازِلَ وَالْعِتَابِ وَقَوْلِ الْآخِرِ دَائِدَتْ أَرَوِيَّ وَالِدُيُونَ تُقْمَصِيَنَّ وَقَالَ الْآخِرُ يَا
أَبَتَا عَلَّكَ أَوْ عَسَاكَ وَقَوْلِ الْآخِرِ يَحْسَبُهُ الْجَاهِلُ مَا لَمْ يَعْلَمَنَّ وَقَوْلِ الْأَعَشَى
وَلَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ وَالْفَاءُ يُدَنَّ وَكَذَلِكَ الْأَلْفَاتُ الَّتِي تَبْدَلُ مِنْ هَذِهِ النُّونَاتِ نَحْوُ قَدِ
رَابِنِي حَفْمُ فَحَرِّكَ حَفْمًا وَكَذَلِكَ قَوْلِ الْآخِرِ يَحْسَبُهُ الْجَاهِلُ مَا لَمْ يَعْلَمَنَّ وَكَذَلِكَ
الْهَمْزَةُ الَّتِي يَبْدُلُهَا قَوْمٌ مِنَ الْأَلْفِ فِي الْوَقْفِ نَحْوُ رَأَيْتَ رَجُلًا وَهَذِهِ حُبْلًا وَيُرِيدُ أَنَّ
يَضْرِبُهَا وَكَذَلِكَ الْأَلْفُ وَالْيَاءُ وَالْوَاوُ الَّتِي تَلْحَقُ الضَّمِيرَ نَحْوُ رَأَيْتَهَا وَمَرَرْتُ بِهِيَ وَضَرَبْتُهَا
وَهَذَا غَلَامُهُ وَمَرَرْتُ بِهِيَ وَمَرَرْتُ بِهَمِي وَكَلِمَتُهُمُ وَالْجَمْعُ رَوِيَّاتٍ حَكَاهُ ابْنُ جَنِيٍّ قَالَ ابْنُ
سَيِّدِهِ وَأَطْنُ ذَلِكَ تَسْمِحًا مِنْهُ وَلَمْ يَسْمَعْهُ مِنَ الْعَرَبِ وَالرَّوِيَّةُ فِي الْأَمْرِ أَنَّ تَنْطُرُ وَلَا
تَعْجَلُ وَرَوِيَّتُ فِي الْأَمْرِ لَغَةٌ فِي رَوِيَّتُ وَرَوِيَّتُ فِي الْأَمْرِ لَغَةٌ فِي رَوِيَّتُ نَظَرَ فِيهِ

وتَعَقَّبَهُ وَتَفَكَّرَ يَهْمز وَلَا يَهْمز وَالرَّوِيَّةُ التَّفَكُّرُ فِي الْأَمْرِ جَرَتْ فِي كَلَامِهِمْ غَيْرَ مَهْمُوزَةٍ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ شَرُّ الرَّوَايَا وَالرَّوَايَا الْكَذِبُ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ هِيَ جَمْعُ رَوِيَّةٍ وَهُوَ مَا يَرَوِيهِ الْإِنْسَانُ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ أَيْ يُزَوِّرُهُ وَيُفَكِّرُهُ وَأَصْلُهَا الْهَمْزُ يُقَالُ رَوَى وَأَتَى فِي الْأَمْرِ وَقِيلَ هِيَ جَمْعُ رَاوِيَةٍ لِلرَّجُلِ الْكَثِيرِ الرَّوَايَةَ وَالْهَاءُ لِلْمَبَالِغَةِ وَقِيلَ جَمْعُ رَاوِيَةٍ أَيْ الَّذِينَ يَرَوُونَ الْكَذِبَ أَوْ تَكَثَّرَ رَوَايَاتُهُمْ فِيهِ وَالرَّوَى وَالْخِصْبُ أَبُو عَبْدِ يُقَالُ لَنَا عِنْدَ فُلَانٍ رَوِيَّةٌ وَأَشْكَالَةٌ وَهِيَ الْحَاجَةُ وَلَنَا قَبْلَهُ صَارَّةٌ مِثْلَهُ قَالَ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ بَقِيَتْ مِنْهُ رَوِيَّةٌ أَيْ بَقِيَتْ مِثْلُ التَّلْيِةِ وَهِيَ الْبَقِيَّةُ مِنَ الشَّيْءِ وَالرَّوِيَّةُ الْبَقِيَّةُ مِنَ الدِّينِ وَنَحْوِهِ وَالرَّوَايَةُ الَّذِي يَقُومُ عَلَى الْخَيْلِ وَالرَّوِيَّةُ الرَّيْحُ الطَّيْبَةُ قَالَ تَطْلَعُ رِيَّاهَا مِنَ الْكَفْرِاتِ الْكَفْرِاتُ الْجِبَالُ الْعَالِيَةُ الْعِظَامُ وَيُقَالُ لِلْمَرْأَةِ إِذَا لَطِيبَ الرَّوِيَّةُ إِذَا كَانَتْ عَطْرَةَ الْجَهْرَمِ وَرِيَّةً كُلُّ شَيْءٍ طَيِّبٌ رَائِحَتُهُ وَمِنْهُ قَوْلُهُ .

(* هُوَ أَمْرٌ الْقَيْسِ وَصَدَرَ الْبَيْتِ إِذَا قَامَتَا تَضَوَّعَ الْمِسْكُ مِنْهُمَا) .

نَسِيمَ الصَّبَا جَاءَتْ بَرِيَّةً الْقَرَنُفُلِ وَقَالَ الْمُتَلَمِّسُ يَصِفُ جَارِيَةً فَلَوْ أَنَّ مَحْمُومًا بِخَيْبَرٍ مُدْزَفًا تَنْشَقُّ رِيَّاهَا لِأَقْلَاعِ صَالِيئِهِ وَالرَّوِيَّةُ سحابة عظيمة القَطْرُ شديدة الوقوع مثل السَّقِيَّةِ وَعَيْنُ رِيَّةٍ كَثِيرَةُ الْمَاءِ قَالَ الْأَعَشَى فَأَوْرَدَهَا عَيْنَنَا مِنَ السَّيْفِ رِيَّةً بِهِ يُرَأَى مِثْلُ الْفَسِيلِ الْمُكَمَّمِ . (* قَوْلُهُ « بِهِ بَرَأ » كَذَا بِالْأَصْلِ تَبَعًا لِلْجَوْهَرِيِّ قَالَ الصَّاعِقِيُّ وَالرَّوَايَةُ بِهَا وَقَدْ أوردَهُ الْجَوْهَرِيُّ فِي بَرَأَ عَلَى الصَّحَّةِ وَقَوْلُهُ « الْمَكَمَّمِ » ضَبَطَ فِي الْأَصْلِ وَالصَّحَّاحُ بِصِيغَةِ اسْمِ الْمَفْعُولِ كَمَا تَرَى وَضَبَطَ فِي التَّكْمَلَةِ بِكسْرِ الْمِيمِ أَيْ بِصِيغَةِ اسْمِ الْفَاعِلِ يُقَالُ كَمَمْتُ إِذَا أَخْرَجْتُ الْكَمَامَ وَكَمَمْتُهُ غَطَاهُ) .

وَحَكَى ابْنُ بَرِيٍّ مِنْ أَيْنَ رِيَّةٌ أَهْلُكَ أَيْ مِنْ أَيْنَ يَرْتَوُونَ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ أَمَا رِيَّةٌ فِي بَيْتِ الطَّرْمَاحِ وَهُوَ كَطَهْرٍ اللَّأْيُ لَوْ تَبَدَّلَتْ رِيَّةٌ بِهَا نَهَارًا لَعَيَّتْ فِي بَطُونِ الشَّوَّاجِنِ قَالَ فَهِيَ مَا يُورَى بِهِ النَّارُ قَالَ وَأَصْلُهُ وَرِيَّةٌ مِثْلُ وَرِيَّةٍ ثُمَّ قَدَمُوا الرِّاءَ عَلَى الْوَاوِ فَصَارَ رِيَّةً وَالرِّاءُ شَجَرٌ قَالَتِ الْخَنَسَاءُ يَطْعُنُ الطَّعْنَةَ لَا يَنْفَعُهَا ثَمَرُ الرِّاءِ وَلَا عَصْبُ الْخُمُرِ وَرِيَّةً مَوْضِعُ وَبَنُو رُوِيَّةٍ بَطْنٌ .

(* قَوْلُهُ « وَبَنُو رُوِيَّةٍ إِيخ » هُوَ بِهَذَا الضَّبْطِ فِي الْأَصْلِ وَشَرَحَ الْقَامُوسُ) .

وَالرُّوِيَّةُ وَالرُّوِيَّةُ الْكسْرُ عَنِ الْحَيَّانِيِّ الْأُنْثَى مِنَ الْوُجُوعِ وَثَلَاثُ أَرَاوِيٍّ عَلَى أَفَاعِيلَ إِلَى الْعَشْرِ فَإِذَا كَثُرَتْ فَهِيَ الْأَرُوِيَّةُ عَلَى أَفْعَلٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ وَذَهَبَ أَبُو الْعَبَّاسِ إِلَى أَنَّهَا فَعْلَةٌ وَالصَّحِيحُ أَنَّهَا أَفْعَلٌ لَكُنْ أَرُوِيَّةٌ أُرُوِيَّةٌ قَالَ وَالَّذِي حَكَيْتُهُ مِنْ أَنَّ أَرَاوِيَّةً لِأَدْنَى الْعَدَدِ وَأَرُوِيَّةٌ لِلْكَثِيرِ قَوْلُ أَهْلِ

بِتَكَلِّمٍ لَوْ تَسْتَطِيعُ كَلَامَهُ لَدَنَّتْ لَهُ أَرْوَى الْهَيْضَابِ الصُّخَّرِ وَقَالَ
الْفَرَزْدَقُ وَإِلَى سُلَيْمَانَ الَّذِي سَكَنَتْ أَرْوَى الْهَيْضَابِ لَهُ مِنَ الذُّعْرِ وَأَرْوَى
اسْمَ امْرَأَةٍ وَالْمَرْوَى مَوْضِعٌ بِالْبَادِيَةِ وَرَیَّانُ اسْمُ جَبَلٍ بِبِلَادِ بَنِي عَامِرٍ قَالَ لَبِيدٌ
فَمَدَّ فِرْعُ الرِّیَّانِ عُرِّيَّ رَسْمُهَا خَلَقًا كَمَا ضَمَّنَ الْوُحْيِ سَلَامُهَا